

المحاضرة السابعة السياسة الفرنسية في الجزائر

بالنظر إلى وسائل السيطرة الاستعمارية وقيمة ما حقته السياسات الكثيرة والمتنوعة على أرض الجزائر، يمكننا تحديد طبيعة الوجود الفرنسي في الجزائر وتفسيرها بدرجة تكيف المؤسسات الاستعمارية وكذا الهجرات الأوروبية المتنامية مع واقع وثقافة الجزائريين، من جهة، ومتطلبات الاستعمار من جهة ثانية؛ وبعبارة أخرى، يبحث أصحاب القرار في السياسة الفرنسية عن إمكانية إيجاد حالة تعايش "مقبولة" بين العناصر الأوروبية والأهالي في إطار "هويتهم الجديدة". بيد أن مقاومة الجزائريين للاستعمار، في بداية الأمر، ثم لشتى أشكال الميز والتعسف، التي جعلت منهم موضوعا لمختلف أنواع الاستثناءات، في مراحل لاحقة، تجعلنا نميل إلى اعتماد فترات أساسية ثلاث كنتائج عامة لدراسة السياسة الاستعمارية في الجزائر وهي:

. مرحلة التنظيم: بين 1830 و 1900.

. مرحلة إشراك الأهالي: بين 1900 و 1956.

. مرحلة الدمج: بين 1956 واستقلال الجزائر.¹

وكما نلاحظ، فقد شكّل الإنسان الجزائري مقاما مشتركا للفترات الثلاث، وظل عائقا صلبا حال مرارا دون نجاح الكثير من السياسات، إلى جانب عناصر أوروبية وعوامل سياسية واقتصادية وجغرافية، سنتحدث عنها في حينها. ولكي تحقق السلطات الاستعمارية حالة التعايش والانسجام تلك، عمدت تمشيا مع كل وضع جديد، إلى:

- تسخير كافة الإمكانيات العسكرية والرادعة للقضاء على كافة أشكال المقاومة؛ وقد بلغ مثلا عدد الجنود الفرنسيين في الجزائر، عند إبرام معاهدة التافنة عام 1837، ثلث إجمالي أفراد الجيش الفرنسي؛
- إنشاء جهاز إداري ضخم وقوي يُقَرَّنُ بقايا المؤسسات المحلية تدريجيا إلى أن يأتي عليها ويعمل على إحكام سيطرته على كافة أمور البلاد والعباد؛

- خلخلة بنية المجتمع الاجتماعية والثقافية (التاريخية) بواسطة ضرب الأساس المادي الذي تقوم عليه، أي الملكية الجماعية (القبايلية) لوسائل الإنتاج.

¹ - Claude Collot : Les institutions de l'Algérie durant la période coloniale., Editions du CNRS (Paris) et OPU (Alger), 1987., p.6-7

ومن هنا يمكننا أن نستنتج معنى ما كانت تتوخى الإدارة الاستعمارية تحقيقه من أهداف في ما يلي:

- إضفاء الصبغة القانونية على الاستعمار الفرنسي للجزائر مما يسمح بظهور مفاهيم جديدة متنوعة من نوع: "تبليغ الرسالة الحضارية للجزائريين" و"إعطاء الظاهرة الاستعمارية" بصفة عامة، والاستعمار الفرنسي بصفة خاصة، نوعا من الشرعية "المحلية والدولية"؛

- قبول الهجرات الأوروبية في الجزائر، والدعاية لقدوم المزيد منها ومنحها شتى الامتيازات، بل واعتبارها قانونيا هجرات فرنسية؛

- خلق تنمية رأسمالية أو مكملة لرأسمالية الوطن الأم (الميتروبول la mère patrie) عن طريق خلق مشاريع ومؤسسات إنتاجية وأسواق وتكوين وتجنيد أيدي عاملة محلية ... الخ.

الإدارة الاستعمارية في الجزائر:

استدعت ظروف الاحتلال الأولى: كالأزمات السياسية في فرنسا وتذبذب الآراء بشأن الجزائر وتطور المقاومة الشعبية واتخاذها أشكالا تنظيمية، كما هو الشأن في مقاومة الأمير عبد القادر وأحمد باي وبومعزة، وتاريخية بنية المجتمع الجزائري وغيرها، احتفاظ الإدارة الفرنسية ببعض عناصر التنظيمات والمؤسسات المحلية. وقد ظل الشعور بالانتصار على الجزائريين وبالتفوق الحضاري عليهم، يملئ على السياسيين الفرنسيين شتى توجهات سياستهم في الجزائر، خلال مرحلتى التنظيم والإشراك سالفتي الذكر، مما خلف ثنائية سياسية وإدارية بصفة خاصة، تتحدد أساسا بالأحوال الشخصية، بين فئتي سكان الجزائر (المعمرين والأهالي). وقد جاء مثلا قانون 47-1853 المؤرخ في 20 سبتمبر 1947، المعروف باسم قانون الجزائر العضوي، واضحا في شكله كحوصلة لرغبة الفرنسيين المثالية في دمج المجتمعين، الجزائري والفرنسي، في مجتمع واحد، ولمحافظة غالبية الجزائريين على أحوالهم الشخصية، وأخيرا لتوجيهات الإدارة نحو اللامركزية، مما أعطى الجزائر-المستعمرة طابعا خاصا تبرره الدوائر الاستعمارية عادة بانتماء الجزائر التاريخي والجغرافي لعالم المتوسط²، وتجعل منه النصوص القانونية هوية إدارية وسطية، بين الولاية والدولة، تعكس مظهرين أساسيين:

² - يبررون ذلك بتشابه مناخ الجزائر وتكوينها الجيولوجي وإنتاجها الزراعي بنظيره في إيطاليا وفرنسا وإسبانيا ويقدم هجرات متوسطة إلى الجزائر طوال تاريخها مثل الفينيقيين والرومان والوندال والبيزنطيين والعرب والأتراك والفرنسيين، وعليه فالجزائر متوسطة في نظر هؤلاء قبل أن تكون إفريقية مثلا.

أ - تثبت الفرنسيين بالجزائر³؛

ب - تحدد شكل وتعريف الاستعمار الفرنسي في الجزائر وتميزه عن باقي أشكال الاستعمار الأخرى بواسطة تحويل الجزائر إلى مستوطنة أوروبية قبل أي اعتبار آخر.
الإدارة المركزية:

بين الأسابيع الأخيرة من حكم آل بوربون والجمهورية الخامسة⁴، إلى تاريخ استقلال الجزائر، عرف التنظيم السياسي والإدارة المركزية في الجزائر عدة وجوه عكست حالة نظام الحكم السائد في فرنسا وارتبط ببعض الحقوق السياسية. إلا أن أهم مؤسسات الإدارة المركزية في الجزائر كانت قد تأسست خلال مرحلة التنظيم، التي لم تتبع إبانها الجزائر وزارة البحرية أو المستعمرات وإنما كانت لها تشريعاتها التي خُصّت بها، مثلما سيلي ذكر ذلك وفق المراحل التالية:

1830-1870: مرحلة النظام العسكري، ومنها شغلت حملات إخضاع الجزائر عسكريا السنين السبعة والعشرين (27) الأولى، ولو أن احتلال الجزائر بحدودها السياسية عام 1962 لن يتم قبل بداية القرن العشرين؛

1870-1900: مرحلة النظام المدني، التي تكشف عن ملامح خبرة سياسية فرنسية . نتيجة الكثير من التجارب التي أجريت في الجزائر . حيث كانت سنة 1900 بمثابة محطة مطلّة على أهم مؤسسات الجزائر السياسية والإدارية المنجزة إلى ذلك التاريخ، لأن ما جاء بعد 1900 اتخذ طابع الاستقرار والإصلاح النسبيين. ولأن الاحتلال الفرنسي لم يشمل خلال السنوات الثلاث الأولى سوى بضع مدن وضواحيها، فإن اللجنة الحكومية La commission du gouvernement، التي أسسها دوبرمون يوم 1830/7/6، وكذا مكتب الحكومة Comité de gouvernement، الذي أنشأه خلفه كلوزيل في 1830/10/16، لم يكونا سوى هيئتين لتسيير أمور جيش الاحتلال أينما حل أفرادها، أكثر من أي شيء آخر⁵، مما يعكس حالة

³ - لم تشكل الجزائر أبدا مستعمرة ذا قيمة مماثلة لباقي مستعمرات فرنسا، ولذلك فعبارة "المستعمرات" في قاموس الفرنسيين لا تتضمن اسم الجزائر، كما أن حديث الفرنسيين عن مستعمراتهم يأتي دائما بهذه الصيغة: "الجزائر والمستعمرات"، ورغم منح مجلس الجزائر الكثير من السلطات التقريرية عام 1947، وذلك ما يعني المزيد من اللامركزية الإدارية، إلا أن الجزائر لم تشكل قط اتحادا فيدراليا مع فرنسا نتيجة لمحدودية ونسبية تلك اللامركزية.

⁴ -- 1814-1830 (عودة الملكية restoration)؛ 1830-1848 (ملكية جويلية Monarchie de juillet)؛ 1848-1851 (الجمهورية الثانية)؛ 1852-1870 (الإمبراطورية الثانية)؛ 1870-1940 (الجمهورية الثالثة)؛ 1944-1958 (الجمهورية الرابعة)؛ 1959-الآن (الجمهورية الخامسة).

⁵ - على عكس اللجنة الحكومية، فقد بدأ الفصل بين الإدارة المدنية ونظيرتها العسكرية في مكتب الحكومة، والذي قسم إلى 3 إدارات للشؤون الداخلية والمالية والقضائية، وبداية من نهاية 1831، أصبحت أمور الجزائر تُسِير بواسطة الأمين المدني وقائد قوات الاحتلال ومجلس الإدارة.

التريث وانتظار مستجدات باريس، أي حالة الاستقلال في اتخاذ التدابير اللازمة لكل وضع جديد تفرضه ظروف اتصال الفرنسيين بالجزائريين؛ ويجب انتظار تاريخ 1834/7/22 لكي تؤخذ اقتراحات اللجنة الإفريقية، التي زارت الجزائر عام 1833، بعين الاعتبار ويصدر الأمر، المعروف بميثاق الجزائر، الذي يضع قيادة الجيش والإدارة العليا "للممتلكات الفرنسية في شمال إفريقيا" تحت إمرة حاكم عام، شبيه من حيث تمتعه بصلاحيات واسعة بنائب الملك، يستمد سلطاته من وزارة الحرب. وقد وضح الأمر الملكي المذكور الوضع الخاص بالجزائر وجعل تطبيق القوانين الفرنسية فيها أمرا استثنائيا، مما استوجب تسييرها بواسطة الأوامر الملكية، التي كانت تقد باستمرار إلى مقر الحاكم العام، وسوف يستمر الأمر كذلك إلى غاية 1845، تاريخ تقسيم الجزائر إلى منطقتين: مدنية يسود فيها القانون الفرنسي، وعسكرية يحتفظ فيها الأهالي ببعض مؤسساتهم التقليدية. وللتمييز بين ما هو مدني وما هو عسكري، أنشئ مجلس استشاري ومنصب مدير للشؤون المدنية لمساعدة الحاكم العام. وفي 4 مارس 1848، أصدرت الحكومة المؤقتة في باريس مرسوما يجعل من الجزائر جزءاً من الأراضي الفرنسية ويكشف عن نية السياسة الجديدة في تطبيق القوانين الفرنسية على الجزائر. وفعلاً فقد صدرت بين 16 أوت و 20 أكتوبر سلسلة قرارات، ألحقت بموجبها شؤون التعليم والدين والعدل والجمارك بالوزارات المعنية بها لمدة 10 سنوات، كما أكدت تلك الرغبة بواسطة دستور 4 نوفمبر 1848، الذي منح فرنسيو الجزائر حق التمثيل في المجلس الوطني وقسم الجزائر إلى ثلاث (3) ولايات بها مجالس عامة. وفي 24 جوان 1858، استبدل منصب الحاكم العام بوزارة الجزائر والمستعمرات، التي لم تعمر أكثر من سنتين ونصف (ألغيت في 1860/11/24) ليعود النظام اللامركزي من جديد بحاكم عام واسع الصلاحيات، باستثناء شؤون التعليم والعدل، بداية من 1860/12/10.

يساعد الحاكم العام في هذه الأثناء مجلسين: المجلس الأعلى للحكومة، لدراسة الميزانية، والمجلس الاستشاري الذي كان بمثابة مجلس إدارة.

وعقب زيارته إلى الجزائر عام 1865، طرح نابليون الثالث Napoléon III فكرة المملكة العربية⁶ Le Royaume arabe، الفكرة التي ظلت تراوده منذ 1852، حيث صرح في خطاب ألقاه في بوردو

⁶ - تجسدت هذه الفكرة عمليا في سيناتوس-كونسليت 1863/4/22 Sénatus-consulte حول الملكية العقارية، وسيناتوس 1865/7/14 Sénatus-consulte حول قانون الجزائريين غير الأوروبيين.

قائلا: "لدينا قبالة مرسيليا مملكة واسعة تنتظر منا دمجها بفرنسا"؛ وفي رسالة إلى الحاكم العام بيليسيي Pélissier (الذي حكم من 1860 إلى 1864)، نشرت عام 1863، كتب يقول: "ليست الجزائر بمستعمرة في حد ذاتها، بل مملكة عربية، وكالمعمرين، للأهالي أيضا حق في حمايتي، أنا إمبراطور العرب والفرنسيين على حد سواء". لقد كان نابليون الثالث يعي جيدا حقيقة المشروع الفرنسي في الجزائر وكأنه أخذ بمقولة المؤرخ الفرنسي المشهور أليكسي دو طوكفيل Alexis de Tocqueville، التي كتبها عام 1847، ليقول لأصحاب القرار: "بالتأكيد فمستقبل سيطرتنا في الجزائر مرهون بطريقة تعاملنا مع الأهالي"، ومن ثمة فقد سعى إلى دمج المجتمعين، الأوروبي والأهلي، في مجتمع واحد وتحضيره تدريجيا، "تمشيا مع المستوى الحضاري للمسلمين"، لخلق مملكة، ربما ستنتمتع في يوم ما باستقلالها، "ومن يدر . مثلما نشرت له جريدة لومونيتور دو لالجيري Le Moniteur de l'Algérie عام 1865 . فقد يأتي اليوم الذي ينتج فيه إنصهار العرقين، العربي والفرنسي، فردية عظيمة كذلك التي جعلت منه [العربي] لقرون من الزمن، سيدا لشواطئ المتوسط الوسطى".

لم يكتب النجاح لمملكة نابليون العربية، نتيجة سعي المعمرين لتسريع الدمج دون مراعاة ظروف المسلمين، وإحلال النظام المدني محل النظام العسكري لكي تتحرر أيديهم فيحصلون على المزيد من مواقع الاستيطان والاستثمار. وقد ازدادت حدة معارضة المستوطنين وبلغت حد رفض النظام الإمبراطوري برمته ومحاولة الانفصال عن فرنسا، عن طريق رفض الجنرال استرهازي Esterhazy، الذي عينته باريس عام 1870 لحكم الجزائر، ولما أحست باريس بالخطر، فإنها أعلنت عزمها على القضاء على محاولة المتطرفين هؤلاء وعيّنت رغما عنهم الجنرال لالمون Lallemand كقائد للجيش ودو بوزوي Bouzouet De كمفوض للجمهورية الجديدة، غير أن رسالة المستوطنين بدأت تأتي بثمارها مع نهاية أكتوبر 1870، حين استبدل النظام العسكري بنظام مدني وتم تعيين "حاكم عام لولايات الجزائر الثلاث"، يستمد صلاحياته من وزير الداخلية، كما وُسّعت رقعة المناطق المدنية بقرار صدر في 24 ديسمبر 1870، بيد أن نواة الإدارة المدنية هذه سرعان ما حُكمت برجل عسكري، عين في 29 مارس 1871، يجمع بين يديه كافة الصلاحيات المتعلقة بتسيير أمور البلاد، بما في ذلك صلاحية إعلان حالة الطوارئ بداية عام 1878.

وفي 26 أوت 1881، صدر للمرة الثانية في تاريخ الجزائر المستعمرة، قرار يُلحق شؤون الدين والتعليم العام والقضاء والزراعة والأشغال العمومية والبريد والجمارك وأملاك الدولة والبحرية بالوزارات المعنية بها في باريس، ولم تبق للحاكم العام، الذي صار تابعا لوزارتي الداخلية والشؤون الدينية، سوى بعض الصلاحيات المفوضة له من حين لآخر والمتعلقة بالإدارة العامة والصحة العمومية وشؤون الشرطة وعمليات الاستيطان والدين الإسلامي؛ وباختصار، فقد كان مكلفا بتنفيذ ما تقرره شتى الوزارات بشأن الجزائر دون أن يكون له الحق في إيجاد الحلول، مباشرة ودون الرجوع إلى باريس، لبعض المشكلات التي يفرزها مثلا تنفيذ القرارات الباريسية. وقد فشل نظام الإلحاق هذا بسبب جهل الوزراء بحقيقة الأوضاع في الجزائر وبطء التسيير مما دفع بالحكومة إلى إلغائه في 31 ديسمبر 1898 وإعادة الحاكم العام صلاحياته السابقة، باستثناء شؤون القضاء الفرنسي والتعليم والمالية والجمارك. وفي 23 أوت من السنة نفسها، أعيد تنظيم المجلس الأعلى المتكون من 60 عضوا، منهم 3 مسلمين . وأنشئت اللجان المالية كهيئة استشارية تساعد الحاكم العام بأرائها حول كل ما يتعلق بالضرائب والرسوم، وقد ضُمَّت 69 عضوا مقسمين على النحو الآتي:

- 1- اللجنة الفرنسية (1): 24 عضوا؛
- 2- اللجنة الفرنسية (2): 24 عضوا؛
- 3- اللجنة الأهلية: 21 عضوا مقسمين على فرقتين: أ- الفرقة العربية: 15 عضوا، منهم 9 في المنطقة المدنية، ب- الفرقة القبائلية: 6 أعضاء.

اللجنة الأهلية: 21 عضوا		اللجنة الفرنسية (2): 24 عضوا	اللجنة الفرنسية (1): 24 عضوا
الفرقة العربية: 15 عضوا، منهم 9 في المنطقة المدنية	الفرقة القبائلية: 6 أعضاء		

وباستثناء أعضاء المناطق العسكرية الستة (06)، الذين يعينهم الحاكم العام، فإن باقي الأعضاء منتخبون من قبل نوعية السكان التي يمثلونها. ومنذ الإلغاء الجزئي لنظام الإلحاق، أخذت سلطات الحاكم العام تتدعم السنة تلو الأخرى إلى أن أصبح صاحب القرار (القرارات المدنية

والعسكرية) في مناطق الجنوب عام 1905، وبداية من 3 أكتوبر 1934 أصبح الولاية مسؤولين عن إدارتهم أمامه مباشرة، كما أضحى يتحكم في قائدي الجيش والبحرية بموجب مرسومي 1916/12/23 و 1918/6/5. ورغم حصول الجزائر على شخصيتها المدنية واستقلالها المالي عام 1900، إلا أن نفقات الحرب والبحرية والمعاشات وضمانات السكك الحديدية، أي نفقات الولاء أو السيادة كما كانت تسمى آنذاك، ظلت تشكل جزءاً من ميزانية الوطن الأم. وفي 15/9/1945، صدر أمر ينشئ مؤقتاً المجلس المالي، الذي شكّل الأهالي 2/3 إجمالي أعضائه البالغ عددهم 37 عضواً، ولأن الانتخابات جرت في وقت (سبتمبر 1945) مُنع فيه كل من حزب أحباب البيان والحرية وحزب الشعب الجزائري، فقد حصد كبار الملاك الأهالي والقادة والتجار أغلبية أصوات الناخبين. وبموجب قانون 1947/9/20، تأسس المجلس الجزائري وضم 120 عضواً، منتخبين لمدة 6 سنوات ويتجدد نصفهم كلما انقضت نصف كل عهدة، منقسمين على هئتين انتخابيتين متساويتي الأعضاء ومختلفتين من حيث الأحوال الشخصية والقانون الذي ينتمي إليه أعضاء كل هيئة: حيث بلغ عدد الناخبين في الهيئة الأولى، عقب انتخابات أبريل 1948، 532000 شخصاً منهم 63000 مسلماً وقد أقصي حملة الشهادات الدراسي d'études Certificats وقدماء تلاميذ الطور الثانوي الأول المسلمين بغرض ضمان سيطرة الأغلبية الأوروبية في المجلس وبلغ عدد الناخبين المسلمين في الهيئة الثانية 1.3 مليون شخص، وعليه فقد كان الوزن السياسي للهيئة الأولى أكبر بكثير من نظيره في الهيئة الثانية، وبلغ الأرقام يمثل عدد المندوبين (الأهالي والأوروبيين) المتساوي في المجلس فنتين متباينتين من السكان، أي 60 مندوباً أوروبياً لمليون مستوطن و 60 مندوباً آخر (أهلياً هذه المرة) لثمانية ملايين مسلم. وبالرغم من كون تصويت الأغلبية البسيطة كافياً، الأمر الذي سمح للمندوبين الأوروبيين بعرقلة المشاريع المعروضة للتصويت والتي كانت في صالح المسلمين، إلا أن الإدارة عمدت إلى تزوير الانتخابات وسجن 32/59 من أعضاء الحركة من أجل انتصار الحريات الديمقراطية عشية الاقتراع.

وبالنسبة لتمثيل "الجزائريين" في البرلمان ومجلس الشيوخ، فقد ارتفع عدد نواب الجزائر من نائبين عام 1871 إلى 3 عام 1875، أي نائب واحد لكل ولاية، ثم تضاعف العدد عام 1881 ووصل بموجب قانون 5 أكتوبر 1946 ثلاثون شخصاً، وبموجب قانوني 1875/2/24

و1884/12/9 مٲل ولايات الجزائر الثلاث؁ ثلاثة (3) أعضاء في مجلس الشيوخ ثم 14 عضوا؁ بموجب قانون 1946/10/27. وكما هو الشأن في المجلس الجزائري؁ فقد جرى تقسيم الناخبين على هيئتين؁ تـتـخب كل واحدة منها شيوخها لوحدها.